

اعلان

صادر عن رئيس اللجنة اللوائية

1- منطقة مجمع الملك الحسين للأعمال/ محافظة العاصمة:

يعلن للعموم أن اللجنة اللوائية قد قررت بقرارها رقم (50) تاريخ 2025/10/2 وضع قرار اللجنة اللوائية رقم (41) تاريخ 2025/8/28 موضع تنفيذ بصفة قطعية اعتباراً من تاريخ صدور القرار وذلك سنداً لأحكام المادة رقم (142/د) من نظام تنظيم البيئة الاستثمارية رقم (7) لسنة 2023 والمتضمن الموافقة على تغيير صفة الاستعمال لجزء من القطعة ذات الرمز (00-12) والتي هي جزء من القطعة رقم (284) حوض (5) الكرسي من مواقف سيارات الى مكاتب ومركز الخدمات الحكومية وذلك لغايات المنفعة العامة، وبالأحكام التنظيمية التالية:

رقم القطعة	الاستعمال التنظيمي	مساحة القطعة * (م ²)	المساحة الطابقية (GFA) (م ²)	الارتفاعات			النسبة المئوية %	معامل البناء	الارتدادات			مواقف السيارات
				عدد الطوابق	عدد طوابق التسوية	الارتفاع (م)			أمامي (م)	خلفي (م)	جانبي (م)	
00-12	مكاتب ومركز خدمات حكومي	3000	1830	3	0	16	50	1.8	5	4	4	44

*تعتمد المساحة النهائية للقطعة بعد عمل رفع مساحي من مكتب مساح مرخص وبما ينسجم والأحكام التنظيمية الواردة بالجدول أعلاه.

مع ضرورة التأكيد على تضمين التعديل أعلاه بالمخطط الشمولي المعدل لمنطقة مجمع الملك الحسين للأعمال والخطة التنموية الشاملة ويحظر التخديم لحركة المرور من جهة الشارع الرئيسي وفي حال تم اقتراح فتح مدخل من الشارع الرئيسي يتوجب تقديم دراسة أثر مروري والالتزام بتنفيذ مخرجاتها، شريطة تقديم بديل للمواقف الملغاة ومخرجات الدراسة المشار اليها في كتاب المطور الرئيسي رقم م أ /ص/ 672 تاريخ 2025/8/19 خلال مدة 4 أشهر من تاريخ القرار تجنباً للأثر السلبي الناتج من إحداث نقص في المواقف.

2- مدينة الثريا الصناعية التنموية / محافظة المفرق:

يعلن للعموم أن اللجنة اللوائية قد قررت بقرارها رقم (51) تاريخ 2025/10/2 وضع قرار اللجنة اللوائية رقم (43) تاريخ 2025/9/8 موضع تنفيذ بصفة قطعية اعتباراً من تاريخ صدور القرار وذلك سنداً لأحكام المادة رقم (142/د) من نظام تنظيم البيئة الاستثمارية رقم (7) لسنة 2023 والمتضمن الموافقة على تعديل صفة الاستعمال لقطعة الأرض رقم (729) حوض (4) الزعتري وتعديل الحدود التنظيمية بما ينسجم مع الاستعمال المعدل لتصبح على النحو التالي:

• 1-B & 1-A خدمات لوجستية.

• 1-C سكن عمال.

وبنفس الأحكام التنظيمية المعتمدة لكل استعمال بحسب المخطط الشمولي، على أن يتم التقدم بمعاملة افرازية لقطعة الأرض رقم (729) حوض رقم (4) الزعتري وبما يطابق المخطط الإفرازي المقترح.

3- مدينة الطفيلة الصناعية / محافظة الطفيلة:

يعلن للعموم أن اللجنة اللوائية قد قررت بقرارها رقم (52) تاريخ 2025/10/2 الموافقة على تعديل صفة الاستعمال بحيث يتم التبديل بين القطاع رقم (4) والذي هو قطعة الأرض رقم (60) حوض رقم (91) قفيقف والقطاع رقم (7) والذي هو قطعة الأرض رقم (63) حوض رقم (91) قفيقف ضمن مدينة الطفيلة الصناعية وكونه تم الحصول على الموافقة البيئية لتصبح على النحو التالي:

- تغيير صفة الاستعمال للقطاع رقم (4) من صناعات هندسية وكهربائية الى صناعة الغزل والنسيج.
 - تغيير صفة الاستعمال للقطاع رقم (7) من صناعة الغزل والنسيج الى صناعات هندسية وكهربائية.
- وكون التغيير في صفة الاستعمال سيكون ضمن استعمال الصناعي فإن التغيير لا يستوجب دفع بدل التعويض كونه لا يتحقق تعظيم المنفعة سنداً لأحكام المادة 47 من قانون تنظيم المدن والقرى.
- على أن يتم التقدم بمعاملة تعديل حد تنظيمي لتوحيد القطع ليتم التعامل معها تنظيمياً كقطعة واحدة وبمخطط موقع تنظيمي واحد بعد وضع القرار موضع التنفيذ.
- وايداع القرار للاعتراض لدى اللجنة المحلية في مبنى وزارة الاستثمار الكائن بين الدوار الخامس وإشارة وادي صقرة / شارع موسى بن نصير عمارة رقم (89) لمدة (14) يوماً في الجريدة الرسمية وفي صحيفتين يوميتين محليتين من الصحف الاوسع انتشاراً إضافة للموقع الالكتروني للوزارة، فعلى الراغبين بالاعتراض تقديم الاعتراض في ديوان وزارة الاستثمار.

أمين عام وزارة الاستثمار

زاهر القطارنة